

السؤال

أريد أن أشتري جهاز كمبيوتر بواسطة البنك على أن أدفع ثمنه علي أقساط ، لمدة 3 سنوات ، مع العلم أن ثمنه في الحقيقة 850 دولار ومع التقسيط يصبح 1050 دولار ولا يوجد بهذا فوائد عمولة للبنك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

شراء السلع عن طريق البنك له صورتان :

الأولى : أن يكون البنك مجرد ممول ، يفرض العميل ثمن السلعة أو يدفعه نيابة عنه ، مقابل أن يسترد المبلغ وزيادة ، كأن يكون ثمن السلعة ألفا ، فيستردها ألفا ومائتين مقسطة ، وهذه صورة محرمة ؛ لأن حقيقتها قرض بفائدة ، فهو ربا .
الثانية : أن يشتري البنك السلعة شراء حقيقيا ، ثم يبيعهها على العميل بثمان مؤجل أكثر ، وهذا لا حرج فيه ، وهو ما يسمى ببيع المرابحة للآمر بالشراء ، ولا يجوز للبنك أن يعقد البيع مع العميل حتى يشتري السلعة ، لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يبيع الإنسان ما لا يملك .

وله أن يأخذ وعدا من العميل بشراء السلعة حال تملكه لها ، وهذا الوعد غير ملزم .

وعليه ؛ فإن كان البنك يشتري جهاز الكمبيوتر ثم يبيعه عليك بالأقساط ، فلا حرج في ذلك ، وإن كان لا يشتريه وإنما يعطيك ثمنه أو يدفعه نيابة عنك ، على أن يسترده مقسطا بزيادة ، فهذا ربا ، ولا يخفى ما جاء في الربا من الوعيد الشديد.

وينبغي أن ينتبه لمسألة أخرى تتعلق ببيع التقسيط : أنه لا يجوز للبائع (البنك أو غيره) أن يفرض غرامة على العميل عند تأخره في سداد الأقساط ؛ وهذه الغرامة نوع من الربا ، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم (126950) .

والله أعلم .